[126] المباحثة في العلم (1). (فحضروا للخليفة ومعهم ابن أكثم وخواص الدولة فأمر المأمون بعرش حسن لمحمد فجلس عليه) فسأله يحيى بن أكثم مسائل فأجابه (2) عنها بأحسن جواب (وأوضحه). فقال المأمون: يا محمد التقي سل عن يحيى ولو مسألة واحدة (3). فقال له: ما تقول في رجل نظر إلى امرأة أول النهار حراما، ثم حلت له عند ارتفاع الشمس (4)، ثم حرمت (عليه) عند الظهر، ثم حلت عند العصر، ثم حرمت عليه عند المغرب، ثم حلت له عند (5) العشاء، ثم حرمت عليه نصف الليل، ثم حلت له عند (6) الفجر ؟ فقال يحيى: لا أدري. فقال له محمد التقي: هي أمة نظر إليها (7) أجنبي بشهوة، وهذا النظر حرام (8)، ثم اشتراها في (9) ارتفاع الشمس (10)، كانت حلالا (11)، فأعتقها في (12) الظهر،

_____ (1) في المصدر: " ان قطع لهم محمدا ". (2) في المصدر: " اجابه ". (3) في المصدر: " فقال له الخليفة: أحسنت أبا جعفر فان أردت أن تسأل يحيى ولو مسألة واحدة ". (4) في المصدر: " ارتفاعه ". (5) لا يوجد في المصدر: " عند ". (6) لا يوجد في المصدر: " عند ". (7) في المصدر: " نظرها ". (8) في المصدر: " وهي حرام ". (9) لا يوجد في المصدر: " في ". (10) في المصدر: " النهار ". (11) لا يوجد في المصدر: " كانت حلالا ". (12) لا يوجد في المصدر: " في ". (*)

_____